S

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

S/23813
15 April 1992
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

مجلس الأمن

UN LIBRARY
APR 2 1 1992
UN/SA COLLECTION

مذكرة من الامين العام

يتشرف الامين العام بأن يحيل الى مجلس الامن في التقرير المرفق المقدم من المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية عن تنفيذ خطة الوكالة للرصد والتحقق المستمرين في المستقبل لامتثال العراق للفقرة ١٢ من القرار ٦٨٧ (١٩٩١) .

150492

150492 150492 (٩٢)ش٠٨٩٩ 92-16745

مرفق

رسالة مؤرخة في ١١ نيسان/ابريل ١٩٩٢ موجهة
الى الامين العام من المدير العام للوكالة
الدولية للطاقة الذرية

تطلب الفقرة ٨ من القرار ٧١٥ (١٩٩١) الذي اتخذه مجلس الامن في ١١ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٩١ ، الى المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية أن يقدم الى مجلس الامن تقارير عن تنفيذ خطة الوكالة للرصد والتحقق المستمرين في المستقبل لامتثال العراق للفقرة ١٢ من القرار ٦٨٧ (١٩٩١) .

ومن المقرر تقديم تلك التقارير عندما يطلب مجلس الامن ذلك ، وعلى أية حال كل ستة أشهر على الاقل بعد اتخاذ القرار ٧١٥ .

وبناء على ذلك ، فإنني أرجو أن تتفضلوا باحالة تقرير الستة أشهر الاولى المرفق عن تنفيذ الخطة كما أنني ما زلت على استعداد للمشاركة في أية مشاورات قد ترغبون ، أو يرغب المجلس ، في اجرائها .

(توقيع) هانز بليكس

ضميمة

تقرير المدير العام للوكالة الدولية
للطاقة الذرية عن تنفيذ خطة الوكالة
للرصد والتحقق المستمرين في المستقبل
لامتثال العراق للفقرة ١٢ من القرار ٦٨٧

١ - في ١١ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩١ ، اتخذ مجلس الامن القرار ٧١٥ (١٩٩١) ، الذي وافق فيه ، في جملة أمور ، على الخطة المقدمة في الوثيقة S/22872/Rev.1/Corr.1 من المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية بشأن الرصد والتحقق المستمرين في المستقبل لامتثال العراق للفقرة ١٢ من الجزء جيم من قرار مجلس الامن ٦٨٧ (١٩٩١) ولمقتضيات الفقرتين ٣ و ٥ من القرار ٧٠٧ (١٩٩١) . وفي الفقرة ٨ من القرار ٧١٥ ، طلب مجلس الامن الى المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية أن يقدم الى المجلس تقارير عن تنفيذ الخطة عندما يطلب مجلس الامن ذلك ، وعلى أية حال كل ستة أشهر على الاقل بعد اتخاذ القرار ٧١٥ .

٢ - وبناء على ذلك ، يقدم المدير العام بموجب هذا تقرير الستة أشهر الاولى عن تنفيذ خطة الرصد والتحقق المستمرين في المستقبل فيما يتصل بقدرات العراق النووية .

٣ - وعملا بالفقرة ٢٢ من الخطة ، العراق ملزم بأن يقدم للوكالة خلال ثلاثين يوما من الموافقة على الخطة (أي بحلول ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١) ، ووفقا للمرفق ٢ من الخطة ، ما يلي :

(أ) بيان مفصل بجميع المواد النووية الموجودة في العراق ؛

(ب) بيان مفصل بجميع المرافق والمنشآت والمواقع الموجودة في العراق حيث تم الاضطلاع أو يضطلع حاليا أو يمكن أن تكون مناسبة للاضطلاع ، بأنشطة نووية من أي نوع كان ، ويشمل ذلك مرافق البحوث والإنشاءات ذات الحجم المختبري والمعامل التجريبية ، دون أن يقتصر عليها ؛

(ج) بيان مفصل بجميع المواد والمعدات والاصناف الموجودة في العراق والمحددة في المرفق ٣ من الخطة ؛

(د) بيان مفصل بجميع النظائر المشعة المستخدمة في التطبيقات الطبية أو الزراعية أو الصناعية ؛

(هـ) معلومات عما يوجد أو ما هو مقترح من برامج للانشطة النووية في العراق لفترة السنوات الخمس القادمة ؛

(و) بيان مفصل بجميع المرافق والمنشآت والمواقع الموجودة في العراق والمجهزة بأية وسيلة للإمداد بالكهرباء بما يزيد عن ١٠ ميغاوات .

٤ - ويبين المرفق ٣ من الخطة ، الذي يتضمن الاحكام المتعلقة بالاحتياجات من المعلومات ، بالتفصيل ، المعلومات التي يتعين تقديمها عما ورد أعلاه . ويطلب المرفق أن تقدم المعلومات الاولية باللغة الانكليزية في غضون ٣٠ يوما من اعتماد مجلس الامن للخطة . ويطلب كذلك أن تغطي المعلومات الاولية الفترة من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ ، وبعد ذلك تقدم في ١٥ كانون الثاني/يناير و ١٥ تموز/يوليه من كل عام ، معلومات كاملة تغطي فترة الستة أشهر السابقة لتوفير المعلومات .

٥ - وفي رسالة مؤرخة ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ موجهة الى رئيس مجلس الامن ، انتقد وزير خارجية العراق الخطط الموضوعة بموجب القرار ٧١٥ (١٩٩١) بوصفها آخر ما اتخذه مجلس الامن من "التدابير غير المشروعة" . ووصف الخطط بأنها "قيود تعسفية على برامج التنمية في العراق" وانتهاك لـ "المبادئ التي أسست عليها الامم المتحدة ، بما في ذلك مبدأ حماية الاستقلال والسيادة والسلامة الإقليمية للدول الاعضاء" . وقدمت شكوى محددة من أن الخطط لا تتضمن أي حد زمني لتنفيذها . واختتمت الرسالة بالقول بأن "العراق ، عملا بالتزاماته بموجب القرار ٦٨٧ (١٩٩١) ... يقدم طيه المعلومات المطلوبة في القرار ٦٨٧ (١٩٩١) والتي تدخل ضمن ولاية اللجنة الخاصة" . وسلمت المعلومات الى المكتب الميداني للجنة الخاصة في بغداد في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ لإحالتها الى رئيس المجلس . وكانت المعلومات نصا باللغة العربية يتألف من حوالي ١٩٠ صفحة تشمل ، في جملة أمور ، خمسة جداول تتعلق بقدرات العراق النووية .

٦ - وفي ٣ كانون الاول/ديسمبر ، اجتمع المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية مع الممثل المقيم العراقي لدى الوكالة الدولية للطاقة الذرية في فيينا . وذكر أن الوكالة لم تحصل بعد على المعلومات المحددة في الفقرة ٣٣ (ب - و) عملا بالمرفق ٣ من الخطة ، وأشار الى التزامات العراق .

٧ - وفي ١١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١ ، أحال الممثل المقيم العراقي في فيينا الى المدير العام ٥٢ صفحة (باللغة العربية) "امتثالا لقرار مجلس الامن ٧١٥" ، موضحا أن تلك الصفحات كانت من بين تلك التي قدمها وزير الخارجية من قبل الى مكتب بغداد التابع للجنة الخاصة (انظر الفقرة ٥ أعلاه) . وتتألف النصوص المقدمة من الممثل المقيم العراقي مما يلي :

(١) الجدول ١ (١١ صفحة) - "التزامات العراق والتدابير المتخذة"

(٢) الجدول ٢ (٧ صفحات) - "بيان مفصل بالمواد النووية الموجودة في العراق" ، مع إشارة الى أنه "بالإضافة الى ذلك ، يجري إعداد جداول موحدة بجميع المعلومات الواردة في الإعلانات المذكورة في الفقرات (أ) و (ب) و (ج)" من الجدول

(٣) الجدول ٣ (صفحة واحدة) - "معلومات عن المواقع والمرافق والمنشآت النووية"

(٤) الجدول ٤ (٣ صفحات) - "بيان مفصل بالمصادر المشعة التابعة للجنة الطاقة الذرية العراقية"

(٥) الجدول ٥ (٣٠ صفحة) - "بيان مفصل بالمصادر المشعة الموجودة في منشآت ومؤسسات عراقية خلاف لجنة الطاقة الذرية العراقية"

(٦) الجدول ٦ (١٠ صفحات) - "بالرغم من ايراد هذا الجدول كجدول مستقل في رسالة الارفاق إلاّ أنه من الناحية الفعلية تذييل للجدول ٣ .

والرسالة الواردة من الممثل الدائم للعراق المؤرخة ١١ كانون الاول/ديسمبر هي المناسبة الوحيدة التي أشير فيها الى تقديم معلومات بموجب القرار ٧١٥ (١٩٩١) . أما فيما عدا ذلك فقد دأبت السلطات العراقية على أعلى المستويات على الإشارة في جميع المواضع الى المعلومات على أنها مقدمة بموجب القرار ٦٨٧ (١٩٩١) .

٨ - وفي أثناء التفتيش التاسع الذي قامت به الوكالة الدولية للطاقة الذرية في العراق ، قدم السيد الحجاج ، رئيس فريق التفتيش العراقي ، الى كبير مفتشي الوكالة ، رسالة (باللغة العربية) مؤرخة ١٣ كانون الثاني/يناير يرفق بها ملحقا

للجدول السابق يحدد مصادر مشعة اضافية عُثر عليها في مركز التويثة . وقدم السيد الحجاج في الوقت ذاته رسالة أخرى مؤرخة في التاريخ نفسه يرفق بها جدولا اخر ، ذكر أنه الجدول ٦ ، باللغة العربية أيضا ، يتضمن قائمة بـ "المعدات والاجهزة ذات الصلة بالبرنامج النووي العراقي وفقا لقرار مجلس الامن ٦٨٧ (١٩٩١)" وفي الرسالة ، أشار رئيس فريق التفتيش العراقي الى عدد من الاصناف المطلوب إدراجها في الجدول والتي يعتبر العراق أنها تعد تجاوزا لالتزاماته بموجب القرار ٦٨٧ .

٩ - وفي أثناء التفتيش العاشر للوكالة الدولية للطاقة الذرية في العراق أجريت مناقشات مع السلطات العراقية بشأن خطة الرصد والتحقق المستمرين . وأوضح الجانب العراقي أنهم مهتمون بإنهاء المرحلة الراهنة من التفتيش وبدء تنفيذ الخطة . وعرضوا أن يوضحوا ، مرة واحدة ونهائيا ، جميع المسائل المعلقة بشأن أنشطتهم النووية السابقة ، وطلبوا من الوكالة الدولية للطاقة الذرية تحديد ما لا يزال مطلوبا منهم . وأقرت السلطات العراقية بأن المعلومات المقدمة حتى ذلك الحين لا تفي بمتطلبات الخطة ، حيث أنها تعكس بصورة رئيسية الوضع في تاريخ إعداد المعلومات (تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١) أكثر مما تغطي الفترة من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ على نحو ما نص القرار . وأن ذلك أدى الى بيان الانشطة والمعدات والمواد بأقل مما هي عليه نتيجة لعدم ذكر بعض المرافق والمعدات التي أضيرت في أثناء حرب الخليج و/أو دمرها الجانب العراقي . وأقرت السلطات العراقية بأن قائمة الاصناف التي يتعين إبلاغها الى الوكالة الدولية للطاقة الذرية لم يكن ينبغي أن تقتصر على الاصناف التي في حيازة لجنة الطاقة الذرية العراقية ، بل كان ينبغي أن تشمل جميع الاصناف الموجودة من هذا النوع في العراق . وفي حين وافق الفريق العراقي على أنه يمكن تعديل المعلومات بحيث تعكس الوضع في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ ، فقد أبلغ الوكالة بأنه نظرا لأنه سيكون من المتعذر عمليا تقديم تقرير الى الوكالة بجميع الاصناف من النوع المشار اليه الموجودة في العراق ، فإنه لا يتسنى لهم تلبية ذلك الطلب . كما رفض العراقيون تحديد المرافق والمنشآت والمواقع المجهزة بأية وسيلة للإمداد بالكهرباء بما يزيد عن ١٠ ميغاوات ، باستثناء مرفقين من هذا النوع تابعين للجنة الطاقة الذرية العراقية .

١٠ - وفي الفترة من ٣١ الى ٣٤ شباط/فبراير ١٩٩٢ قام الرئيس التنفيذي للجنة الخاصة بزيارة بغداد في بعثة خاصة لمحاولة الحصول على موافقة غير مشروطة من العراق على تنفيذ جميع التزاماته ذات الصلة بموجب قرارات مجلس الامن ٦٨٧ (١٩٩١) و ٧٠٧ (١٩٩١) و ٧١٥ (١٩٩١) . وأفاد العراق بأنه سيوفد عما قريب وفدا ليتحدث أمام

مجلس الأمن ويبلغه بموقف العراق بشأن القرارين ٧٠٧ (١٩٩١) و ٧١٥ (١٩٩١) . وفي رسالة مؤرخة ٢٤ شباط/فبراير ١٩٩٣ موجهة الى الأمين العام (S/23636) كرر وزير خارجية العراق ذكر النقاط التي وردت في البيان المكتوب الذي قُدم الى البعثة الخاصة (S/23643) . وأصدر رئيس مجلس الأمن في ٢٨ شباط/فبراير ١٩٩٣ بيانا بالنيابة عن المجلس أدان فيه عدم تزويد العراق للبعثة الخاصة بالإقرارات والتعهدات التي أوفدت البعثة للحصول عليها .

١١ - وفي ١١ آذار/مارس ١٩٩٣ ، أكد السيد طارق عزيز نائب رئيس وزراء العراق في خطابه أمام مجلس الأمن استعداد العراق للامتثال للقرار ٦٨٧ و "التوصل الى حل عملي لمسألة تحقق مجلس الأمن من قدرات العراق على انتاج الأسلحة التي حظرت بموجب القرار ٦٨٧" . وجعل العراق استعداده للقيام بذلك مشروطا بأن يكون "على أساس احترام سيادته وكرامته وعدم المساس بأمنه الوطني ، وعلى أساس عدم تحويل الأهداف التي حددها مجلس الأمن في القرار ٦٨٧ الى وسائل لمنع شعبنا وبلادنا من الحياة الحرة الطبيعية أسوة بكل شعوب العالم الحرة" . ورأى السيد عزيز أن الأمر يستلزم إجراء مزيد من التفاوض وتعديل الخطتين الموافق عليهما بموجب القرار ٧١٥ .

١٢ - وبناء على طلب العراق ، عقدت الوكالة الدولية للطاقة الذرية فيما بعد اجتماعات مع الفريق التقني العراقي لمناقشة المسائل ذات الصلة بالاحتياجات من المعلومات المطلوبة بموجب القرار ٧١٥ (١٩٩١) وبشأن تدمير الأصناف ذات الصلة بالقدرات النووية .

١٣ - ومما عقّد عملية التحليل التي تقوم بها الوكالة الدولية للطاقة الذرية لترجمة الجداول التي قدمها العراق أن السلطات العراقية ، بدلا من أن تقدم بيانا مفصلا وكاملا كما هو مطلوب في المرفق ٢ من الخطة ، لم تقدم حتى الآن إلا قوائم بالمعدات والمرافق والمواد مع إحالات مرجعية الى رسائل أخرى . ونتيجة لذلك ، يصعب تحديد ما إذا كانت المعلومات المقدمة من العراق شاملة وكاملة . وقد وجدت الوكالة عددا من التناقضات ووجوه النقص . ولم تقدم أية معلومات ، على النحو الذي طلبته الخطة ، عن التدابير التشريعية والادارية التي اتخذها العراق لتنفيذ القرارين ٦٨٧ و ٧٠٧ وغيرهما من قرارات مجلس الأمن ذات الصلة والخطة .

١٤ - ومن المقرر أن يجري فريق التفتيش الحادي عشر للوكالة الدولية للطاقة الذرية الذي سيزور العراق في الفترة من ٧ الى ١٥ نيسان/ابريل مناقشات بشأن هذه

المسالة بهدف أن يحصل من العراق على معلومات كاملة وفقا لمتطلبات الخطة . وقد أوضح للجانب العراقي أن الوكالة الدولية للطاقة الذرية لن تتفاوض بشأن إدخال تعديلات على شروط الخطتين اللتين وافق عليهما مجلس الامن عملا بالقرار ٧١٥ .

١٥ - وختاما ، فإنه من الضروري التأكيد على أن الوكالة الدولية للطاقة الذرية لن تتمكن من إرساء أساس راسخ للاضطلاع بفعالية بالرصد والتحقق بالنطاق والطبيعة اللذين وافق عليهما مجلس الامن إلا بعد أن يقدم العراق الى الوكالة تفاصيل تامة وكاملة عن برنامجه النووي على النحو المطلوب وفقا للقرار ٧١٥ والخطة الاساسية ذات الصلة .

- - - - -